

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السنة الدراسية: 2021/2020



اختبار الثلاثي الأول

أستاذ المادة: الياس بلقاسم

المستوى: 3 تسيير واقتصاد

المدة: 2 سا

القانون

اختبار في مادة:

الجزء الأول: (06 نقاط)

أجب عن الأسئلة التالية:

- 1- أذكر دون شرح جزاء الاخلال بأركان عقد الشركة.
- 2- أذكر ثلاثة (3) أسباب عامة لانقضاء الشركات التجارية.

الجزء الثاني: (06 نقاط)

السند 1:

جاء في المواد: 569، 570 و 589 من القانون التجاري الجزائري الآتي:

" يجب أن تكون حصص الشركة اسمية ولا يمكن أن تكون ممثلة في سندات قابلة للتداول "
" للحصص قابلية الانتقال عن طريق الارث كما أنه يمكن احوالها بكل حرية بين الأزواج والأصول والفروع.. "
" لا تتحل الشركة.... بنتيجة الحظر على أحد الشركاء أو تفليسه أو وفاته إلا اذا تضمن القانون الأساسي شرطا مخالفا في هذه الحالة الأخيرة "

السند 2:

جاء في المواد: 552، 560 و 563 من القانون التجاري الجزائري الآتي:

" يتألف عنوان الشركة من أسماء جميع الشركاء أو من اسم أحدهم أو أكثر متبوع بكلمة "وشركاؤهم"
" لا يجوز أن تكون حصص الشركاء ممثلة في سندات قابلة للتداول ولا يمكن احوالها إلا برضاء جميع الشركاء "
" في حالة افلاس أحد الشركاء أو منعه من ممارسة مهنته التجارية أو فقدان أهليته، تتحل الشركة، مالم ينص القانون الأساسي على استمرارها أو يقرر باقي الشركاء ذلك بإجماع الآراء "

المطلوب:

بالاعتماد على السند 1:

- 1- استنتج الطبيعة القانونية للشركة.
- 2- متى تتحل (تتقضي) هذه الشركة بشكل خاص؟
- 3- هل يجوز تقديم حصص عمل في هذا النوع من الشركات؟

بالاعتماد على السند 2:

1- ما الطبيعة القانونية للشركة؟

2- استخرج خاصيتين لهذه الشركة

بالاعتماد على المعلومات المقدمة في السندين 1 و2:

- قارن بين الشركتين.

الجزء الثالث: (08 نقاط)

الوضعية:

قام التاجر "رضا" بالتنازل عن مبنى لصالح السيد "ساعد" البالغ من العمر 25 سنة مقابل ثمن قدره 15000000 دج، حيث أبرم هذا الاتفاق لدى مكتب التوثيق الكائن مقره بمدينة "باتنة".
بعد مدة زمنية أراد "ساعد" رفقة صديقه "عماد" انشاء مشروع يتجسد في "صالة قمار" وقد اتفقا في البداية على ما يلي:

- يقدم "ساعد" المبنى الذي تحصل عليه سابقا من التاجر "رضا" اضافة الى مبلغ قيمته 1000000 دج
- يقدم "عماد" مبلغ نقدي قيمته 5000000 دج
- مدة المشروع محددة بـ 99 سنة.
- مقر المشروع: وسط مدينة باتنة.
- اقتسام الارباح بقدر حصة كل شخص في رأس المال أما الخسائر فيتحملها "عماد" فقط.
- ولاستكمال الاجراءات الشكلية للمشروع تقدم الصديقان الى الموثق أين رفض هذا الأخير ابرام العقد.

المطلوب: انطلاقا من الوضعية ووفقا لما درست أجب عن ما يلي:

- 1- كيف يسمى الاتفاق الذي تم بين "رضا" و"ساعد"؟ حدد آثاره المترتبة على السيد "ساعد" (دون شرح).
- 2- ماذا يمثل كل من: المبنى والثلث 15000000 دج؟ بين الاجراءات القانونية لانتقال ملكية المبنى من "رضا" الى "ساعد".
- 3- كيف يسمى العقد الذي أراد كل من "ساعد" و"عماد" ابرامه؟ عرفه.
- 4- استنتج طبيعة الحصص المراد تقديمها من قبل "ساعد" و"عماد".
- 5- ما هي المبررات القانونية التي استند اليها الموثق عند رفضه ابرام العقد بين "ساعد" و"عماد"؟ اشرح ذلك.

ع/مجموع	ع/مجزأة	عناصر الإجابة				
06 ن		<p>الجزء الأول:</p> <p>1- جزاء الاخلال بأركان عقد الشركة:</p> <p>1 - البطلان النسبي</p> <p>1 - البطلان المطلق</p> <p>1 - البطلان من النوع الخاص.</p> <p>2- الأسباب العامة لانقضاء الشركات التجارية (الاكتفاء بثلاثة أسباب فقط):</p> <p>1 - انتهاء الأجل المحددة للشركة والذي لا يجب أن يتجاوز 99 سنة</p> <p>1 - انتهاء الغرض الذي قامت من أجله الشركة</p> <p>1 - هلاك مال الشركة كله أو جزء كبير منه بحيث لا تبقى فائدة من استمرارها...</p>				
06		<p>الجزء الثاني:</p> <p>بالاعتماد على السند 1:</p> <p>1- الطبيعة القانونية للشركة: هي الشركة ذات المسؤولية المحدودة.</p> <p>2- تنقضي هذه الشركة بشكل خاص إذا ما فاق عدد الشركاء 50 شريكا، وفي هذه الحالة ينص القانون التجاري على وجوب تحويلها الى شركة مساهمة في أجل سنة وعند عدم القيام بذلك تتحل الشركة مالم يصبح عدد الشركاء في تلك الفترة من الزمن مساويا لـ 50 شريكا أو أقل.</p> <p>3- حسب القانون التجاري يجوز تقديم حصص عمل في الشركة ذات المسؤولية المحدودة.</p> <p>بالاعتماد على السند 2:</p> <p>1- الطبيعة القانونية للشركة: هي شركة التضامن.</p> <p>2- استخراج خاصيتين لشركة التضامن:</p> <p>- يتألف عنوان الشركة من أسماء جميع الشركاء أو من اسم أحدهم أو أكثر متبوع بكلمة "وشركاؤهم"</p> <p>- "لا يجوز أن تكون حصص الشركاء ممثلة في سندات قابلة للتداول ولا يمكن إحالتها إلا برضاء جميع الشركاء.</p> <p>المقارنة بين الشركتين بالاعتماد على المعلومات المقدمة في السندين 1 و2:</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>شركة التضامن</th> <th>الشركة ذات المسؤولية المحدودة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>لا يمكن أن تكون الحصص ممثلة في سندات قابلة للتداول ولا يمكن إحالتها إلا برضاء جميع الشركاء.</td> <td>لا يمكن أن تكون الحصص ممثلة في سندات قابلة للتداول مع قابليتها الانتقال عن طريق الارث كما أنه يمكن إحالتها بكل حرية بين الأزواج والأصول والفروع.</td> </tr> </tbody> </table>	شركة التضامن	الشركة ذات المسؤولية المحدودة	لا يمكن أن تكون الحصص ممثلة في سندات قابلة للتداول ولا يمكن إحالتها إلا برضاء جميع الشركاء.	لا يمكن أن تكون الحصص ممثلة في سندات قابلة للتداول مع قابليتها الانتقال عن طريق الارث كما أنه يمكن إحالتها بكل حرية بين الأزواج والأصول والفروع.
شركة التضامن	الشركة ذات المسؤولية المحدودة					
لا يمكن أن تكون الحصص ممثلة في سندات قابلة للتداول ولا يمكن إحالتها إلا برضاء جميع الشركاء.	لا يمكن أن تكون الحصص ممثلة في سندات قابلة للتداول مع قابليتها الانتقال عن طريق الارث كما أنه يمكن إحالتها بكل حرية بين الأزواج والأصول والفروع.					
	0,5					
	1					
	0,5					
	0,5					
	0,75					
	0,75					
	2×0,5					

08	2×0,5	<p>تتحل الشركة في حالة افلاس أحد الشركاء أو منعه من ممارسة مهنته التجارية أو فقدان أهليته، ، مالم ينص القانون الأساسي على استمرارها أو يقرر باقي الشركاء ذلك بإجماع الآراء.</p>	<p>لا تتحل الشركة بنتيجة الحظر على أحد الشركاء أو تفليسه أو وفاته إلا اذا تضمن القانون الأساسي شرطا مخالفا في هذه الحالة الأخيرة.</p>
		<p style="text-align: right;">الجزء الثالث:</p> <p>1- يسمى الاتفاق الذي تم بين "رضا" و"ساعد": عقد البيع آثار عقد البيع المترتبة على السيد "ساعد" (التزامات المشتري):</p> <p>✓الالتزام بدفع الثمن</p> <p>✓الالتزام بدفع نفقات البيع</p> <p>✓الالتزام بتسليم المبيع.</p> <p>2- يمثل كل من: المبنى والثمن 15000000 دج: محل عقد البيع</p> <p>1 الاجراءات القانونية لانتقال ملكية المبنى من "رضا" الى "ساعد": تنتقل ملكيته وفقا لقوانين مصلحة الشهر العقاري، إذ يجب على الموثق بمجرد تحرير العقد أن يعمل على شهره وذلك بإيداعه لدى المحافظة العقارية المختصة إقليميا.</p> <p>3- يسمى العقد الذي أراد كل من "ساعد" و"عماد" ابرامه: عقد الشركة</p> <p>1 تعريف عقد الشركة: الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان طبيعيين أو اعتباريان أو أكثر على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصة من عمل أو مال أو نقد بهدف اقتسام الربح الذي قد ينتج أو تحقيق اقتصاد أو بلوغ هدف اقتصادي ذي منفعة مشتركة، كما يتحملون الخسائر التي قد تتجرأ عن ذلك.</p> <p>4- استنتاج طبيعة الحصص المراد تقديمها:</p> <p>0,5 - "ساعد": مبنى (حصة عينية "مالية") و مبلغ 1000000 دج (حصة نقدية)</p> <p>0,5 - "عماد": مبلغ 5000000 دج (حصة نقدية).</p> <p>5- المبررات القانونية التي استند اليها الموثق عند رفضه ابرام العقد بين "ساعد" و"عماد":</p> <p>1 - اختلال أحد الأركان الموضوعية العامة: والركن هنا هو المحل (صالة قمار) والمحل في هذه الحالة غير مشروع قانونا.</p> <p>1 - اختلال أحد الأركان الموضوعية الخاصة: والركن هنا هو اقتسام الأرباح والخسائر، وقد تضمن الاتفاق اعفاء "ساعد" من الخسائر وهذا غير قانوني.</p> <p style="text-align: center;">ملاحظة: تقبل الإجابات الأخرى التي تؤدي إلى نفس المعنى</p>	